بها سيل عن رجل اوصى بعتق عبده فلان بعد وفاته هل له الرجوع عن
الايصاء لا اجاب نعم له الرجوع سيل عن الوارث او الوصي اذا الكتب
الكفن من ماله هل له الرجوع بثمنه في التركة ام لا اجاب نعم
له الرجوع بذلك في التركة الا ان يكون متبرعا به فليس له الرجوع سيل
عن اوصى بوصية لبعض الورثة واجاز ذلك باقي الورثة هل حق الوصية
هل تعتبر الاجازة ام لا تعتبر الا بعد موته ويعم الرجوع اجاب لا تعتبر
الاجازة قبل موت الموصي وانما تعتبر بعد موته ويعم الرجوع [illegible]
بعد الموت [illegible] سيل عن صلح الوصي عن حق الميت هل يجوز ام لا
اجاب ان كان الدين مقرا به اولد بينة لا يجوز والا يجوز سيل
عن الوصي اذا اقر بمال اليتيم وهلك عنه بلا تفريط منه هل يضمنه
ام لا اجاب لا يضمنه سيل عن الوصي اذا اشترى شيئا من مال اليتيم
لنفسه هل يجوز ام لا اجاب نعم يجوز ان كان فيه نفع لليتيم بان
يشتري ما يساوي عشرة بخمسة عشر سيل عن بيع الوصي عقار اليتيم
هل يجوز ام لا اجاب نعم يجوز باحد الشرايط الثلاث اما ان يرغب فيه
بضعف القيمة او لليتيم حاجة او على الميت دين لا وفاء له الا بهذا سيل
عن اوصى في حال مرضه باكثر من الثلث [illegible] اجاب
[illegible] سيل عن الوصي اذا كان تحت يده مال اليتيم هل له ان يترضه
ام لا اجاب ليس له ذلك [illegible] واذا فعلا ومات فعليهم ضمانه
سيل عن الوصي اذا كان تحت يده مال اليتيم هل يجوز ان يدفعه لاخر ليضمنه
او تركة لليتيم ام لا اجاب نعم يجوز سيل عن الوصي اذا حصل لليتيم
هل يخرجه الحاكم من الوصاية بذلك ام لا اجاب لا يخرجه الحاكم
من الوصاية بالمقتضي المذكور وانما يراعي المصلحة في اخراجه واقامة
غيره وفعل ذلك سيل عن الوصي اذا علم دينا على الميت ودفعه
هل يضمنه ام لا اجاب ان دفعه بغير قضاء القاضي يضمنه سيل

عن الميت اذا كانت تركته في بلد موته وعليه ديون وله ورثة
غايبون غيبة منقطعة واراد ارباب الديون اثبات ديونهم
هل للقاضي ان ينصب وصيا عن الميت ويثبت الدين الحاضر قبله ويقبض
بدفعها الا يابها من التركة ام لا اجاب نعم للحاكم ذلك
ولكن اذا اثبتت الديون لا يامره بالدفع الا بعد الحلف فيما على الاحياء
وعدم السقط عن ذمة الميت سيل عن الوصي اذا اخرج عقارا لليتيم
باجرة المثل المعلومة فبلغ اليتيم فهل له فسخ الاجارة
في باقي المدة ام لا اجاب ليس له فسخ الاجارة في باقي المدة [illegible]
ما ضية لا بنهاية مدتها سيل عن الوصي او الوارث اذا كان للميت
من ماله وقضى دينه هل له الرجوع في مال الميت ام لا اجاب نعم له
الرجوع في مال الميت سيل عن اوصى بدراهم لمسجد معلوم او غيرها
هل يجوز الوصية ام لا اجاب نعم يجوز ويصرف الموصى به في مصالح
المسجد ومؤنه سيل عن قبض مال الاولاد الصغار من قبل امهم واذا
انفاقه عليهم في حال صغرهم وكذبوه بعد البلوغ فهل يصدق في ذلك
ام لا اجاب نعم يصدق بيمينه فيما يليق صرفه عليهم بعد ذلك
سيل عن مريض وصى بوصايا في مرضه وعوفي بعد ذلك وعاش مدة
ثم مات هل تبطل وصاياه ام لا اجاب لا تبطل وصاياه باقية ما
يصدر منه الرجوع سيل عن الوصي اذا باع عقار اليتيم وليس له مكان
لحاجة سواه ولم يستاذن الحاكم في ذلك هل يصح بيعه ام لا اجاب
ان باعه بثمن المثل فاكثر فهو صحيح ولو لا اذن الحاكم والله اعلم

مسايل شتى سيل عن ابن الشريفة هل يكون شريفا كامها ام لا
اجاب ان لم يكن ابوه شريفا لا يكون شريفا لامه سيل عن السيد
كم مرة نزل بها النبي صلى الله عليه وسلم اجاب نزل عليه اربعة